

ب ) مع انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية تدخل قوات الامم المتحدة فوراً المناطق المخلة لاقامة مناطق عازلة مؤقتة كما هو موضح على الخريطيتين (٢) ، (٣) على التوالي يفرض البقاء على انفصال بين القوات ، ويكون دخول قوات الامم المتحدة سابقاً تبعه اي افراد آخرين الى داخل هذه المناطق .

ج ) خلال فترة سبعة ايام بعد اخراج القوات الاسرائيلية المسلحة لایة ساحة واقعة في المنطقة «أ» ، تنتشر وحدات القوات المسلحة المصرية وفقاً لاحكام المادة الثانية من هذا المرفق .

د ) خلال فترة سبعة ايام بعد اخراج القوات الاسرائيلية المسلحة لایة ساحة واقعة في المنطقةين «أ» و «ب» تنشر وحدات الحدود المصرية وفقاً لاحكام المادة الثانية من هذا المرفق ، وتؤدي وظائفها وفقاً لاحكام المادة الثانية من الملحقي (١) .

هـ ) تدخل الشرطة المدنية المصرية الى المساحات المخلة عقب دخول قوات الامم المتحدة مباشرة لاداء الوظائف المنادية بالشرطة .

و ) تنشر وحدات القوات البحرية المصرية في خليج السويس وفقاً لاحكام المادة الثانية من هذا المرفق .

ز ) وباستثناء تلك التحريرات المشار اليها اعلاه فإن أعمال الانتشار للقوات المسلحة المصرية والاشتلة الموضحة في الملحقي (١) تكون سارية المفعول في المناطق المخلة بعد ان تم دخول القوات المسلحة الاسرائيلية انساحتها الى ما وراء خط الانسحاب المرحلي .

#### مرفق الملحق (١)

تنظيم الانسحاب من سيناء

المادة الاولى

مبادئ الانسحاب

- يتم انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية والمذكورين من سيناء الى سريلانكا كما هو مبين في المادة الاولى من الملحق (١) . ويتضمن هذا المرفق تحديد وتوقيت الانسحاب . وتفهم اللجنة المشتركة بامداد المفاصل الخاصة بهذه المراحل وتندمجاً الى كبير منصف قوات الامم المتحدة بالشرق الاوسط قبل شهر من انتهاء اي مرحلة من مراحل الانسحاب .

- اتفق الطرفان على المبادئ التالية بشأن عزيز الحركات العسكرية :

ا ) على الرغم مما تتفق به احكام المادة التاسعة القررة الثانية من هذه المادة ، وحتى يتم انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية من الخطدين (ى و م ) العازلين الذين انشئوا بناء على الاتفاقية المصرية/ الاسرائيلية الموقع في سبتمبر ١٩٧٥ والمشار إليها فيما بعد بالاتفاقية عام ١٩٧٥ ، الى خط الانسحاب المرحلي ، فإن جميع الترتيبات العسكرية القائمة طبقاً لتلك الاتفاقية تبقى سارية المفعول فيما لهذا الترتيبات العسكرية المنصوص عليها خلاف ذلك في هذا المرفق .

#### الاولة الثانية

#### الراحل الفرعية للانسحاب الى خط الانسحاب المرحل

- ١ - يتم الانسحاب الى خط الانسحاب المرحل على مراحل فرعية كما هو منصوص عليه في هذه المادة وكمما هو موضح على الخريطة (٢) وتم كل مرحلة فرعية خلال العدد المقرر من الاشهر التي يبدأ انساحبها اعتبارا من تاريخ تبادل ونافق التصديق على هذه المادة ،

#### ا ) المرحلة الفرعية الاولى :

خلال شهرين تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من منطقة البريش بما في ذلك مدينة البريش ومطارها والشار إليها بالمنطقة (١) على الخريطة رقم (٢) ،

#### ب ) المرحلة الفرعية الثانية :

خلال ثلاثة شهور ، تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من المنطقة الواقعة بين الخط «م» المقرر يمتد من الحافة شام ١٩٧٥ والخط «ا» والشار إليها بالمنطقة (٢) على الخريطة رقم (٢) ،

#### ج ) المرحلة الفرعية الثالثة :

خلال خمسة شهور ، تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من المنطقة الواقعة من الحدود المصرية على الموضع في الادلة الثانية من الملحق (١) في المنطقة (١) بالمنطقة (٢) على الخريطة رقم (٢) ،

#### د ) المرحلة الفرعية الرابعة :

خلال سبعة شهور ، تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من منطقة الطور - رأس الكتبة والشار إليها بالمنطقة (٤) على الخريطة رقم (٢) ،

#### ه ) الرحلة الفرعية الخامسة :

خلال سعة اشهر ، تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من المناطق المتبقية غرب خط الانسحاب المرحل بما في ذلك منطقة سانت كاترين والمناطق شرق مصر الجندي ومتلا والشار إليها بالمنطقة (٥) على الخريطة رقم (٢) وي Kendall بعد ذلك الانسحاب الاسرائيلي الى ما وراء خط الانسحاب المرحل ،

٤ - انتشار القوات المصرية في الناطق المخلاف من القوات المسلحة الاسرائيلية وفقا ما يلى :

أ ) ينتشر حتى تلك القوات المسلحة المصرية الموجودة في سيناء وفقا لاتفاقية عام ١٩٧٥ في الاجزاء من المنطقة (٦) التي تقع داخل المنطقة (١) وذلك حتى انسام الانسحاب المرحل . وبعد ذلك تنتشر القوات المسلحة المصرية كما هو موضح في الماده الثالثة من الحق (١) في المنطقة (٦) حتى حد المنطقة المازلة المؤقتة ،

ب ) يبدأ نشاط القوات البحرية المصرية وفقا المادة الرابعة من الملحق (١) على امتداد سواحل المناطق (٢) و (٣) و (٤) عقب اغمام الراحل الفرعية الثانية والثالثة والرابعة على التوالي .

ج ) تنشر كتبة واحدة من وحدات الحدود المصرية الموضحة في الادلة الثانية من الملحق (١) في المنطقة (١) عقب اتمام المرحلة الفرعية الاولى ، كما تنشر كتبة ثانية في المنطقة (٢) عقب اتمام المرحلة الفرعية الثانية . وتنتشر كتبة ثالثة في المنطقة (٣) عقب اتمام المرحلة الفرعية الثالثة . والتكتيكان الثانية والثالثة والرابعة

٢ - عندما توزع قوات الامم المتحدة فيما لاحكام الملاذ الاولى والثانية من هذا المرفق ، يباشر مهمة التحقق في الماطق محدودة القوات وفقاً لل المادة السادسة من الملحق (١) ، وتقترب نقاط مرآحة ، وذاريات استصلاح وتقاط مرآحة في الماطق المازلة المؤقتة الموضحة بالمادة الثانية اعلاه ، والوظائف الاخرى لقوات الامم المتحدة والمتعلقة بالمنطقة المازلة للخط المطرطي موضحة في المادة الخامسة من هذا المرفق .

#### المادة الرابعة اللجنة المشتركة والاتصال

- ١ - تعمل اللجنة المشتركة المشار اليها في المادة الرابعة من هذه الماداة من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه الماداة .  
وحتى تاريخ ان تمام الانسحاب الاسرائيلي النهائي من سيناء .
- ٢ - تكون اللجنة المشتركة من ممثلين عن كل طرف برئاسة شابيط من رتب عالية ولدرو اللجنة المشتركة ممثلين الامم المتحدة لحضور اجتماعاتها عند مناقشة موضوعات تتعلق بالامم المتحدة او اذا طلب اي من الطرفين وجود الامم المتحدة و يتم التوصل الى قرارات اللجنة المشتركة باتفاق كل من مصر واسرائيل .
- ٣ - تشرف اللجنة المشتركة على تنفيذ الترتيبات الموضحة في الملحق (١) وفي هذا المرفق . ولهذا الغرض وبالاتفاق بين الطرفين تقوم بما يلى :
  - ا ) تنسق التحركات العسكرية المضكورة الموضحة في هذا المرفق وتشرف على تنفيذها .
  - ب ) تتناول بالبحث ويسعى الى حل اية مشكلة تنشأ من تنفيذ الملحق (١) وهذا المرفق وتناقش اية مخالفات

عليه يمكن ان تنشرها في اي من المطاق الملاذ بهذه ذلك بجنوب سيناء .

٢ - يعاد توزيع قوات الامم المتحدة في المنطقة العازلة (١) القررة بمقدفي اتفاقية عام ١٩٧٥ لتمكن انتشار القوات المصرية الوضعي في السابق وذلك عقب اتمام المرحلة الفرعية الاولى ، وفيما عدا ذلك تستمر في اداء مهامها وفقاً لاحكام الاتفاقية المشار اليها في الاجراء المتبقية من المنطقة المذكورة حتى ان تمام الانسحاب الرجل ، وفقاً لما هو موضع في المادة الاولى من هذا المرفق .

٤ - يمكن للقوافل الاسرائيلية استخدام الطرق جنوب وشرق التقاطع الرئيسي للطرق الواقع شرق العريش لاخذ القوات الاسرائيلية ومعداتها حتى اتمام الانسحاب الرجل . وتحجرد القوافل في شرق النهار بعد تقادم اخطار بذلك باربع ساعات الى مجموعة الاتصال المصرية وقوات الامم المتحدة ، وتصاحبها قوات الامم المتحدة . وسيتم ذلك وفقاً للتوصيات المنشاة من قبل اللجنة المشتركة . ويساهم القوافل ضابط الاتصال مصرى لتأمين التحركات دون عائق . ويمكن اللجنة المشتركة ان توافق على ترتيبات اخرى بالنسبة للقوافل .

#### المادة الثالثة قوات الامم المتحدة

- ١ - يطلب الطرفان توزيع قوات الامم المتحدة وفقاً للضرورة لاداء الوظائف الواردة في هذا المرفق حتى موعد اتمام الانسحاب النهائي ، ولهذا الغرض يوانق الطرفان على اعادة توزيع قوات الطوارئ التابعة لامم المتحدة .
- ٢ - تشرف قوات الامم المتحدة على تنفيذ هذا المرفق ويسدل ما في وسماها لاعية مخالفة لاحكامه .

- الذين يرسدون مناطق معينة ل توفير اية مساعدة مطلوبة .
- ي ) تأثر اي مسال آخر قد يتحقق الظرفان على طرحها على اللجنة .
- ج ) تقد اجتماعات اللجنة المشتركة مرة واحدة كل شهر على الاقل وفي حالة طلب أحد الطرفين او قيادة قوات الامم المتحدة تقد اجتماع خاص ، فيتم عقد هذا الاجتماع خلال ٤٣ ساعة .
- د ) تجمع اللجنة المشتركة في المنطقة العازلة حتى النسما الانسحاب المرحلي ؛ لم يجتمع في مدinet المرش وبريس بعد ذلك بـ١٧٠٦ على ان يعقد اول اجتماع لها ليس متاخر عن أسبوعين بعد بدء سريان مفعول المعايدة .

#### **المادة الخامسة**

##### **تعريف المنطقة العازلة المؤقتة واسنطتها**

- ١ - تنشأ منطقة عازلة مؤقتة يفرض قيام قوات الامم المتحدة بالفصل بين القوات المصرية والاسرائيلية ، وذلك غرب خط الانسحاب المرحلي ومتاخمة له كما هو مبين في الخريطة رقم (٢) ، وذلك بعد تتنفيذ الانسحاب الاسرائيلي وتوزيع القوات خلف خط الانسحاب المرحلي .
- وتكون الترتدة المدنية المصرية الجريئة بالأسلحة خفيفة القيام وبهام الترتدة العادلة في هذه المنطقة .
- ٢ - ت تقوم قوة الامم المتحدة بتنشيف نقاط مر哀حة ودوريات استطلاع و نقاط مراقبة داخل المنطقة العازلة المؤقتة بقيادة الثالث من الالتزام بحكم هذه المادة .

- تبلغ اليها بواسطة قوات الامم المتحدة ومرأفيها وتحيل الى حكومتي مصر واسرائيل اية مشاكل لم يتم حلها .
- ج ) تساعد قوات الامم المتحدة ومرأفيها في تنفيذ مهمتهم . ويبحث الجداول الزمنية الخاصة بالتحقيقات الدورية عندما يطلب منها الطرفان ذلك ؛ كما هو وارد في الملحق رقم (١) وفي هذا الموقف .
- د ) تنظم وضع السلامات على الحدود الدولية وجميع الخطوط والمناطق المشار إليها في الملحق (١) وهى الموقف .
- ه ) تشرف على تسيير المشتقات الرئيسية في سيناء من اسرائيل الى مصر .
- و ) توافق على الترتيبات الازمة للعمور على الجبهة المقودة لجنود مصر واسرائيل وادارتها .
- ز ) تنظم اقامه وتشغيل نقاط المراقبة للمداخل على امتداد خط العريش رأس محمد ؛ وفقا لاحكام المادة الرابعة من الملحق (٢) .
- ح ) توالي اصحابها عن طريق استخدام اطمئن اتصال مشتركة من مثل واحد عن كل من مصر واسرائيل من مجموعة اتصال دائمة وسوف تمارس انشطتها وفقا لتوجيهات اللجنة المشتركة .
- ط ) توافر الاتصال والتنسيق مع قيادة الامم المتحدة الى تنفيذ احكام المعايدة وعن طريق اطمئن الاتصال المشتركة تحافظ على التنسيق والتعاون المحلي مع قوات الامم المتحدة المشتركة في مناطق معينة او مواقع الامم المتحدة

- د ) يجوز القيام بإيداد المنشآت وزرائها لتسهيل نفاذ  
وادارته واستبدال الأفراد والاجهزة المئنة في الواقع  
دون تعطيل وذلك من خلال تنفيذ مراجعة الامم المتحدة  
حتى داخل المنشآت الفنية بعد المراجعة والافاقه  
بواسطة قوة الامم المتحدة فحسب .
- ه ) يسمح لاسرائيل ان تدخل في منشآتها الفنية المسماة  
اللزامية للأداء الصحيح المتعين المنشآت والأفراد ،  
و يسمح لاسرائيل بما يلي وطبقا لما تحدده الجهة  
المشاركة :
- ١ - الإبقاء داخل منشآتها على معدات مكائنها الأخرى  
والسبنة العامة وكذلك المعدات الادارية ذات  
العجل والمعدات الهندسية المتصركة لل LZ  
لصيانة الواقع وجسم جميع المعدات تكون غير  
سلحة .
  - ٢ - صيانة الطرق وخطوط المياه وكابلات الواصلات  
التي تخدم هذه الواقع سواء داخلا او خارجا  
المقاطعة المازلة وفي كل من مواقع المنشآت الثلاث  
؛ فـ ١ ، فـ ٢ ، فـ ٣ ، فـ ٤ ) ويجوز ان تم  
هذه الصيانة بما لا يتجاوز عريض ذات العجل  
وغير مسلحتين فيما لا يتجاوز التي شتر فردا  
غير مسلحين وعموم المعدات المحرورة فقط بما  
في ذلك المعدات الهندسية الفنية اذا ما دعت  
الحاجة اليها . ويجوز اتمام عمليات الصيانة هذه  
ثلاث مرات اسويا باستثناء المشاكل الخاصة  
وبعد اعلان الامم المتحدة اختلاضا مسبقا باربع  
ساعات ويرافق الطاقم ثوابت من الامم المتحدة .
  - ٣ - وطبقا للتوصيات التي اتفق عليها الطرفان والتي سبتم  
نشرتها في الجنة المشتركة ، يتوانل افراد اسرائيليون اداره  
منشآت حربية فنية في اربع مواقع محددة وموضحة على  
الخريطة رقم (٢) ومشمار فيها بـ (ف ١ ) (احتلال المركز  
عن الخريطة ٥٧٦٦٩٤٠ ) و ( ف ٢ ) (احتلال المركز  
على الخريطة ٥٩٥١٤٦١ ) و ( ف ٣ ) (احتلال المركز على  
الخريطة ٥٩٣٣١٥٧٢ ) و ( ف ٤ ) (احتلال المركز على  
الخريطة ٦١١٢٠٧٧٦ ) وذلك طبقا للمبادئ التالية :
- أ ) يتولى العمل بالمنشآت الفنية افراد فرسان واداريون  
مسلحون بالأسلحة المسيرة اللازمة لحمايةهم  
اسعدسات ، بخلاف معاون وشاشة خفيفة ومتولدة  
قابل بودية ونخبة ( كانوا ) :
- ف ١ / ما لا يزيد على ١٥ فردا .  
ف ٢ / ما لا يزيد على ٢٥ فردا .  
ف ٣ / ما لا يزيد على ٤٠ فردا .
- ب ) لا يحمل افراد اسرائيليون اسلحة خارج الواقع  
باستثناء المبادئ الدين يجوز لهم حمل الأسلحة  
الشخصية .
- ج ) سيدخل حرف ثالث يتفق عليه بين مصر واسرائيل  
لإجراء تفتيشات داخل محظوظ المنشآت الفنية في  
المقاطعة المازلة ، ويقوم المطر الثالث والتفتيش مرارا  
كل شهر في الاقل وبطريقة فردية وينتحقق المنشآت  
من طيبة عمل وتشغيل المنشآت ومن الامانة والأفراد  
داخلها ، ويقوم المطر الثالث وبالغ المطرفين اورا عن  
اي تحويل لاي شئان من دورها في اعمال المسح  
البعري والالكتروني والواسلات .

٥ - يتم سحب هذه المنشآت الفنية عند انسحاب القوات الاسرائيلية من خط الانسحاب المرجلي لو في وقت يتم الانفصال بين الطرفين .

#### المادة السادسة

اسلوب التصرف في المنشآت والموائع العسكرية  
بحدود العرقان اسلوب التصرف في المنشآت والموائع العسكرية  
طبقاً للأسس الآتية :

١ - تقوم اللجنة المشتركة خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة أيام قبل انسحاب اسرائيل من آية منطبقاً على الماد لقيام اطلاق المدفع والاصنام الفنية الصاروخية الاسرائيلية بعمل تفتيش مشترك لمنطقة جميع المنشآت الناسية الاشغال على حالة المنشآت والمواد التي تسلم الى الجانب المصري وترتيب عملية السلام .  
وستتم اسرائيل في ذلك الوقت من خططها فيما يتعلق بكيفية التصرف في هذه المنشآت والمواد التي يدخلها .

٢ - تنهي اسرائيل ان تقل اصر كل ما يقع عليه من المراقبة الاساسية والمتابع العامة والمنشآت بحالة سلامة بما في ذلك المطارات والطرق ومحطات الضخ والموانيء ، وتقدم اسرائيل قصر المعلومات اللازمة لفصاعة وتفصيل هذه المنشآت وتسريح للاطقم الفنية المصرية بمراقبة تشغيل هذه المنشآت والتصرف على طريقة عملها لمدة تصل الى أسبوعين قبل التسلم .

٣ - سنداً لتعهد اسرائيل تناول اليات المعاونة بالقترب من العريش والطور رئيس الاطقم الفنية المصرية ادارة دبلوم المنشآت والمعدات المعاونة لها طبقاً لعمليه استلام متلاصمه وسابقة الاعداد بواسطة اللجنة المشتركة . وتحميه مصر بناء

ز ) يتم التنقل من المنشآت الفنية والبها خلال ساعات النهار فقط ويكون الدخول اليها والخروج منها على الوجه التالي :

١ - ف / عن طريق نقطة تفتيش الامم المتحدة ومن خلال الطريق المؤهل بين ابو عجيلة ومنطقه طريق ابو هيجلة وجبل لبني ( كيلو متر ١٦١ ) كما هو موضح على الخريطة رقم ٢

٢ - ف / ف / ف / ف / من طريق نقطة تفتيش الامم المتحدة ومن خلال الطريق المشتمل على المكانة المازلة الى جبل كافرين ( الخريطة رقم ٢ )

٣ - ف / ف / ف / ف / ف / من خلال طائرات اليلوكوسر على ان تستخدم ممراً جوياً وفي الاوقات وطبقاً لتنظيم الملاط توافق عليها اللجنة المشتركة .  
وتقوم قوة الامم المتحدة بتفتيش طائرات اليلوكوسر في مسواحل البيروت وخواص ناحي المنشآت .

ج ) يخطر اسرائيل قوة الامم المتحدة قبل ساعة على الاقل من قيامها باى تحرك تعمم القيام به من المنشآت والبها .

٤ ) يحق لاسرائيل اتخاذ الاجراءات الضروري واستخدام الخبراء الطبيين والاطقم الطبية في اي وقت بعد اعطاء مبلغ فوري الى قوة الامم المتحدة .

٥ - تتناول اللجنة المشتركة بعث تفاصيل الباقي ، الشلل الباقي اعلاه وكل الاعور الاخر الواردة في هذه المادة التي تتطلب التنسيق بين الطرفين .

- ب ) تغطى الكلمات الجوية المنشغلة المعدودة القوات الناكدة من حجم القوات والسلبيات والتائدة من ان القوات الاسرائيلية قد اتسجحت من المنشغلة البيئة في الملة ٢ من الملحق (١) . والمادة الثانية من هذا المرفق والخريجين (٢) ورقم (٣) ؛ ومن بقاء القوات خلف خطوطها بعد ذلك ، ورثك القيام بطلقات تفتيش خاصة بناء على طلب اي من الطرفين او بناء على طلب من الامم المتحدة .
- ج ) تغتصب التسليات على العناصر العسكرية الرئيسية لتنظيم كل طرف كما هي موضحة في الملحق (١) وفي هذا المرفق .
- ٤ - يطلب الطرفان من بعدها سيناء اليابانية التابعة للولايات المتحدة ان تستعمر في عملياتها طبقا لاتفاقات السابعة وحتى انعام الانسحاب اسرائيلي من المنطقة الواقع شرق مسارات الحدود ومتلا .. وبعد ذلك تنتهي مهمة البعثة .

تستعر في توفير الكهرباء المائية من المياه المتوفرة حاليا عند مختلف نطاق المياه لحين انسحاب اسرائيل الى ما وراء الحدود الدولية . الا اذا تم الاتفاق على خلاف ذلك في الجنة الشركة .

٤ - تعميد اسرائيل بازالة او تعمير جميع المواقع العسكرية بما في ذلك المواقع وحقول الالام في المنشغل التي يجلو عنها ومن الامام المجاورة لها بما الاسلوب التالي :

- ١ ) نزال اولا المواقع العسكرية من المنشغلة القرية من السكان والطرق والمشاتل والمنشآت الرئيسية والتابع العامة .
- ب ) بالنسبة للمواقع وحقول الالام التي لا يمكن ازالتها او التغيرها قبل الانسحاب الاسرائيلي ، تقوم اسرائيل بتفجير خزانات مخصصة الى مصر والاسم المخصصة من طريق الجنة الشركة وفق موعد لا يتتجاوز ١٥ يوما قبل دخول قوات الامم المتحدة الى هذه المنشآت .
- ج ) يقوم المهندسون العسكريون المصريون بالدخول الى هذه المنشآت بعد دخول قوات الامم المتحدة لاجراء عمليات ازالة هذه المواقع طبقا لخطة تقوم مصر بتقديمها قبل التنفيذ .

#### **المادة السابعة النشاط الاستراتيجي**

- ١ - يتم النشاط الجوي الاستراتيجي خلال الانسحاب على الوجه التالي :

  - ١ ) يطلب كل الطرفين من الولايات المتحدة الاستمرار في مهام الاستطلاع الجوي وفقا لاتفاقات السابعة حتى انعام الانسحاب الاسرائيلي النهائي .